الفصل الأول

موقف الفقهاء من علم الكلام

الفصل الأول

موقف الفقهاء من علم الكلام

مقدمة

إن الباحث حول موقف الفقهاء من علم أصول الدين تكتنفه الحيرة من رغبة الفقهاء في عدم الخوض في المسائل الكلامية، وذلك على الرغم من كتابة بعضهم لبعض الرسائل في موضوعات أصول الدين، مثل رسائل أبو حنيفة النعمان + (150هـ) التي ألفها حول «الفقه الأكبر» و«الفقه الأبسط» و«الوصية في التوحيد» و«رسالة إلى عثمان البتي» و«العالم والمتعلم» وهي رسائل صغيرة الحجم، مكثفة العبارة، وكذا كتب الإمام أحمد بن حنبل + (241هـ) «الرد على الجهمية»، باستثناء ذلك نجد أن معظم آراء الفقهاء الأربعة مثبوتة في كتب متأخري السلف كابن تيمية (728هـ)، وابن قيم الجوزية (51هـ)، وكذلك في الكتب التي ألفها بعض العلماء حول «مناقب الأئمة» مثل «مناقب أحمد بن حنبل» أو «مناقب الشافعي»، ونجد بعض آراء الفقهاء في مؤلفات الأشاعرة. أي أن معظم الصورة المنقولة عن موقف الفقهاء الأربعة هي بالأساس في مؤلفات الغير.

وعلى الرغم من قلة المنتج الفكري للفقهاء الأربعة في علم أصول الدين

فإننا نجد الباحث الرائد على سامي النشار في كتابه عن «نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام» يشكل في نسب رسالة «الفقه الأكبر» إلى الإمام أبو حنيفة النعمان بدعوى أن مصطلحات مثل الجوهر والعرض الموجودة في الرسالة لم تكن سائدة في تلك الفترة، وكذلك يشكك في نسب كتاب «الرد على الجهمية» للإمام أحمد بن حنبل بناء على كراهية الإمام أحمد لعلم الكلام، ونقده للحارث المحاسبي (243هـ) بسبب خوضه في الكلام للدفاع عن عقيدة السلف[1] ولكن رغم نقد النشار لنسب بعض المؤلفات إلى الفقهاء نجده يعول عليها في مؤلفه فيما بعد؟! بل إن الأستاذ النشار قام مع تلميذه الجزائري عمار الطالبي بتحقيق بعض الرسائل الخاصة في عقائد السلف، ونشر فيها رسالة الإمام أحمد بن حنبل «الرد على الجهمية» ولكن المهم أننا وجدنا صحة نسب هاتين الرسالتين إلى صاحبيهما حين عدت إلى الفهرست «لابن النديم» فقد نسب ابن النديم «الفقه الأكبر» إلى أبي حنيفة[2] وكتاب «الرد على الجهمية» إلى الإمام أحمد بن حنبل[3].

وبالتالي فإن الباحث في موقف الفقهاء الأربعة من علم العقائد يعاني من قلة تأليفهم في هذا الأمر، وكثرة ما نقل عنهم من آراء في الكتب المتأخرة، وقد نفسر ذلك بعدم ميل الفقهاء في الخوض في المسائل الكلامية، لأن هذا مدعاة للفرقة والاختلاف، في حين كان الفقهاء حريصين على جمع شمل الأمة على صورة واحدة للعقيدة وردت في الكتاب والسنة، وكان الفقهاء يخشون من

(1) على سامي النشار نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، دار المعارف، القاهرة، 1981، جـ1/ ص227 - 260.

(2) ابن النديم، الفهرست، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، 1358هـ، ص285.

(3) المرجع نفسه ص320.

الخوض في علم الكلام، ودقائقه لأن في هذا اعتراف بما يمارسه علماء الكلام، في حين أنهم كانوا ينكرون دومًا الخوض في المسائل الكلامية.

ورغم قلة المنتج الفكري للفقهاء الأربعة في مجال العقائد، فإن معظم هذا المنتج ينسب في جانب كبير منه إلى الإمام أبي حنيفة النعمان، و إذا تأملنا الأمر، فقد نجد للعرق دورًا في هذه المسألة، فهو من أصول غير عربية، و إليه ينسب تأسيس «فقه الرأي»، وقد نعزو ذلك أيضًا إلى البيئة التي ظهر فيها، وهي بيئة فارسية كانت صاحبة عقائد سابقة على الإسلام، ومن المهم تقديم صورة للعقيدة الإسلامية، ولو في رسائل بسيطة، وأكبر دليل على دور البيئة والعرق في جهود الإمام أبي حنيفة في العقيدة والفقه أنه الإمام الوحيد الذي أجاز الصلاة بترجمة معاني القرآن الكريم في حين رفض الإمام الشافعي ذلك[1].

وبالمثل فإن بقية الفقهاء الأربعة مالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل يميلون بحكم القريحة العربية إلى الأخذ بالعقيدة كما جاءت في الكتاب والسنة، وعدم التعويل على العقل إلا في حدود ما جاء به الكتاب والسنة، أما في مسائل الفقه فكان الفقهاء الثلاثة يعتمدون على «فقه الحديث» وخصوصًا الإمام أحمد بن حنبل، في حين حاول الإمام الشافعي الجمع بين «الحديث والرأي».

ورغم الاختلافات البسيطة بين الفقهاء حول الخوض في مسائل العقيدة إلا أن ثمة اتفاقات عامة بين الفقهاء الأربعة حول قضايا العقيدة، وضرورة

(1) مصطفى صبري، مسألة ترجمة معاني القرآن، المطبعة السلفية، القاهرة، 1351هـ، ص97.

الاستمرار على صورة العقيدة كما أدت في عهد النبوة والخلافة الراشدة، فصورة العقيدة التي يدعو إليها الفقهاء الأربعة هي صورة بسيطة فعالة، بعيدة عن آفاق التفلسف، وشتات الاختلاف، صورة تركز على العمل الموازى للنظر، وترفض الخوض في المتشابه، والقدر، والذات الإلهية.

وإذا كان الفقهاء قد أقلوا من العناية في الخوض في المسائل الكلامية فإنهم قد عنوا عناية كاملة بالفقه وأصوله، فالفقه هو الذي يؤسس لتحويل العقيدة والشريعة إلى ممارسة وعمل من خلال تقنين لأحكام، وأصول الفقه هو الذي يحدد الشروط المعتبرة لإنتاج الحكم الفقهي، ولا شك أن عناية الفقهاء بالفقه هو بالأساس عناية بالممارسة العملية في الإسلام، والقدرة على تحويل الشريعة والعقيدة إلى ممارسة وسلوك في علاقة الإنسان بربه «فقه العبادات» وعلاقة الإنسان بالإنسان «فقه المعاملات»، وبالمنتج الفقهي يظل الإسلام كشريعة حاضر على الدوام في السياق الاجتماعي للمسلمين، ولذلك احتل الفقه مكانة محورية في تاريخ الثقافة العربية الإسلامية، ومازالت آراء الفقهاء الأربعة حاضرة في معاملات المسلمين على مدار حركة التاريخ، بحيث يمكن القول إن «سلطة الفقه» احتلت مكانة محورية في تاريخ الحضارة الإسلامية.

وبقدر ما تعكس «سلطة الفقه» دور الفقهاء في الحضارة الإسلامية، بقدر ما ترتبط هذه السلطة للفقه بالطابع الأخلاقي للحضارة الإسلامية، فإذا كان الفقه يعكس أهمية الممارسة فإن هذه الممارسة ترتبط بالمعايير الأخلاقية والدينية التي تستند على الحلال والحرام، والمباح والمكروه، كما تركز هذه المعايير على دور العبادة في تغيير السلوك الأخلاقي للمسلم، لأن

علاقة المسلم بربه لا بد أن تنعكس في علاقة المسلم بالمسلم، وعلاقة المسلم بأصحاب الملل الأخرى.

وقد عكس تعدد المذاهب الفقهية- الأربعة وغيرها- لمدى قبول الثقافة الإسلامية للتعددية الفكرية، والتنوع، فقد اختلف الفقهاء فيما بينهم في مسائل عديدة، ولكن هذا الاختلاف لم يمتد بالفقهاء إلى التكفير المتبادل بينهم، ولا بين أتباعهم، وذلك لأن عملهم كان على الفروع وليس الأصول، والاختلاف في الفروع لا يوجب الخروج من الملة، فكان التسامح هو السمة السائدة بين أصحاب المذاهب الفقهية.

ومن ناحية أخرى فإن تنوع الاجتهادات الفقهية عكس مدى أثر الزمن، والبيئة، والعادات والتقاليد في تطور حركة الاجتهادات الفقهية، حتى ذهب البعض إلى اختلاف فقه الشافعي في العراق عنه في مصر[1] نتيجة لاختلاف عادات الشعوب الإسلامية بعضها عن بعض، فتعدد المذاهب الفقهية كان تجسيدًا حقيقيًّا لمراعاة الثقافة الإسلامية طبيعة اختلاف الأزمنة، والبيئات، والعادات في المجتمعات الإسلامية.

وبناءً على ما سبق نجد مجموعة من التساؤلات الملحة تطرح نفسها عن موقف الفقهاء من علم العقيدة وهي: إذا كان الفقهاء قد اتصفوا بالتسامح، ومراعاة اختلاف الألسنة، والبيئات، والأزمنة في مجال الفقه فهل كان موقف الفقهاء يتصف بنفس القدر من التسامح في مجال العقيدة ؟ هل سمح الفقهاء بتعدد القراءات للعقيدة الإسلامية؟هل سمح الفقهاء لغيرهم أن يروا الإسلام

(1) أمين الخولي، المجددون في الإسلام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1992.

في ضوء السياق الثقافي والاجتماعي، والحضاري الخاص بهم؟ ما الأسباب التي تقف وراء الموقف العنيف للفقهاء تجاه علم الكلام؟ هل هذا الموقف يرجع إلى رغبة الفقهاء في سيادة صورة بسيطة فعالة للعقيدة الإسلامية- عمل بها السلف، وبها غيروا تاريخ شبه الجزيرة العربية، بل وتاريخ العالم في مرحلة معينة- تتناسب مع القريحة العربية، وتركز على العمل والممارسة أكثر من الجدل واللجاج؟ هل كان الموقف المتشدد من الفقهاء تجاه علم الكلام هو نتاج الخوف من أن الاختلاف حول العقيدة قد يؤدى إلى الفرقة، والتشرذم وهو ما يضعف المسلمين؟.

وللإجابة على هذه التساؤلات العديدة كان من الضروري أن نحلل موقف الفقهاء من علم الكلام والعبارات التي رددوها حول هذا العلم وعلاقتها بسلطة الفقه من ناحية، ثم علاقتها بعد ذلك بضرورة حراسة العقيدة من البدع والتشوهات التي أدخلها علم الكلام عليها، ثم نسعى للإجابة عن سؤال مهم وهو: هل هناك صورة أو قراءة لعلم العقائد عند الفقهاء؟.

أولًا: سلطة الفقه وتحريم علم الكلام

مـن الضروري تحليل مقولات الفقهاء الأربعـة تجاه علم الكلام، وبيان الأسباب التي دعتهم إلى ذلك، فيروي طاش كبرى زاده أن الإمام أبا حنيفة كان يذهب إلى البصرة ويناظر الخوارج، والمرجئة، والمعتزلة وكان يقهرهم، وكان يعـد الكلام أفضل العلوم وأرفعهـا، ولكنه حين تدبر الأمر، وجد أن المتقدمين من أصحاب النبي كانوا أقدر وأعلم بحقائق الأمور، ولكنهم لم يخوضوا فيه، وهذا ما جعلـه يترك المنازعة، والخوض في علم الكلام ورجع إلى مـا كان عليـه السـلف[1] ولكن ما يهـم في الأمر هـو رأي أبي حنيفة في الـكلام بعد عزوفه عنه، فنجده يذهب إلى أن «من تنحل بالكلام، وتجادل فيه ليس سـيماؤهم سيماء المتقدمين، ولا منهاجهم منهاج الصالحين، رأيتهم قاسـية قلوبهم، غليظة أفئدتهم، لا يبالون مخالفة الكتاب والسـنة»[2] وهنا نلاحـظ نقد أبي حنيفة لما يورثه الكلام من قسـوة وغلظة في القلوب، وهو ما يؤدي إلى شـل فاعلية العقيدة في حياة من يمارسـه. ولهذا كان أبو حنيفة ينهي عن الخوض في علم الكلام لأنه يؤدي إلى التكفير المتبادل بين التيارات المتنازعـة فقد «ورد عن حمـاد بن أبي حنيفة أنه كان يتكلم في الكلام فنهاه أبـوه عن ذلك، فقـال له حماد يـا أبي رأيتك وأنت تتكلم، فـما بالك تنهاني، فقـال يا بني كنا نتكلـم، وكل واحد منا كأن الطير على رأسـه الطير مخافة مـن يزل صاحبه، وأنتم اليوم تتكلمون، وكل واحد يريد أن يزل صاحبه،

(1) طاش كبري زاده، مفتاح السعادة ومصباح السيادة، دار الكتب العلمية، بيروت، 19 جـ2/ص136.

(2) المرجع نفسه جـ2/ ص140.

ومـن أراد أن يزل صاحبه، فكأنـه أراد أن يكفر صاحبه، فقد كفر قبل أن يكفر صاحبه»[1].

وكان أبـو حنيفة يخـشى من أن الكلام سـوف يؤدي إلى حجـب العناية بالكتاب والسنة، وسيؤدي إلى حدوث البدع فحين سئل أبو حنيفة «ما تقول فيما أحدث الناس من الكلام في الأعراض والأجسام فقال مقالات الفلاسفة: عليك بالأثر، وطريقة السلف، وإياك وكل محدثة فإنها بدعة»[2] وفي رواية أخـرى نجد أبا حنيفـة يلعن من فتـح الباب على المسـلمين للخوض في هذه المسائل «فلما سئل عن الكلام في الأغراض والأجسام فقال: لعن الله عمرو بن عبيـد فإنه فتح للنـاس الطريق للكلام فيـما لا يعنيهم من الـكلام»[3] وهنا نلاحظ أن الإمام أبا حنيفة لم يشـهر سـلاح التكفير في وجه علماء الكلام، ولكنه كان يلعن من يخوض في هذا العلم، أو يفتح الباب للمسـلمين للخوض فيـه، وبالمقابـل كان الإمام أبو حنيفة يحث تلاميذه عـلى الإقبال على الفقه، وينهاهـم عن الخوض في علم الـكلام، لأن الفقه أنفع للناس في حياتهم، كما أن الاختلاف في المسائل الفقهية لا يؤدي إلى التكفير المتبادل ولهذا قال أحد تلاميذه أنه «كان يحثنا على الفقه، وينهانا عن الكلام»[4] ومما سـبق نلاحظ

(1) المرجع نفسه جـ2/ص135.

(2) عبد الله الأنصاري الهروي، ذم الكلام وأهله، تحقيق عبد الرحمن الشبل، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، السعودية، ط1 1998، جـ2/ص140 وأيضًا جلال الدين السيوطي صون المنطق والكلام عن فن المنطق والكلام، تحقيق على سامي النشار، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1957 ص32.

(3) ابن العز الحنفي، شرح الطحاوية، تحقيق أحمد شاكر، دار التراث، القاهرة، بدون، ص453.

(4) الهروي، ذم الكلام وأهله جـ5/ص221 وأيضا السيوطي صون المنطق والكلام ص60.

أن الإمام أبا حنيفة لم يستخدم سلطة الفقه والعناية به، فلم يكن أبو حنيفة حـادًا في موقفه إزاء علم الكلام، ولم يوظف سـلطة الفقـه التي وظفها بقية الفقهاء في موقفهم من علم الكلام. فهل كان ذلك نتاج إدراك أبي حنيفة لمدى تأثير الثقافات السابقة على الإسلام في الخوض في هذا العلم؟.

و إذا انتقلنـا إلى تحليـل موقـف الإمام مالـك بن أنس (197هـ) عن علم الكلام، لا بد أن نشـير أولًا إلى أن الإمام مالك عاش معظم حياته في المدينة، وهي بيئة تسير على نهج السلف الصالح، قليلة الاحتكاك بالأجناس الأخرى إلى حد كبير، وذلك بخلاف بقية الفقهاء الذين عاشـوا، أو ارتحلوا في أماكن مختلفة من العالم الإسلامي، ولهذا لم يخض الإمام مالك في أي قضايا كلامية، فـكان أبـو طالب المكي يقـول « كان الإمـام مالك أبعد النـاس من مذاهب المتكلمين، وألزمهم لسـنة السـلف من الصحابة والتابعين»[1] ولهذا فقد نقل عـن الإمام مالك أنه قال «إياكم والبدع، قيل يـا أبا عبد الله وما البدع، قال أهل البدع الذين يتكلمون في أسماء الله وصفاته، وكلامه، وعلمه، وقدرته، ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة، والتابعين»[2] وهنا نلاحظ مدى حرص الإمام مالك على ضرورة السـير في مسـائل العقيدة وراء الرسول والصحابة، فقد «أخرج الهروي من طريق عبد الرحمن بن مهدي قال: دخلت على مالك وعنده رجل يسـأله فقال: لعلك من أصحـاب عمرو بن عبيد لعن الله عمرًا، فإنه ابتدع هذه البدع من الكلام، ولو كان الكلام علمًا لتكلم فيه الصحابة

(1) محمد أبو زهرة، مالك ... حياته وعصره، آراؤه، وفقهه دار الفكر العربي، القاهرة بدون ص153.

(2) الهروي، ذم الكلام، جـ5/ص221، وأيضًا السيوطي، صون المنطق، ص257.

كما تكلموا في الأحكام والشرائع، ولكنه باطل ينزل على باطل»[1] ويبدو مدى حرص الفقهاء على السير على نهج الرسول وصحابته في سخرية الإمام مالك حين سئل عن الكلام والتوحيد رد على السؤال بالقول «محال أن نظن بالنبي ﷺ أنه علم أمته الاستنجاء، ولم يعلمهم التوحيد»[2].

ويتضح مدى تأثير بيئة المدينة على موقف الإمام مالك من الكلام، فقد نقل عن الإمام مالك في أحد الروايات أنه قال «الكلام في الدين أكرهه، ولم يزل أهل بلدنا يكرهونه، وينهون عنه كنحو الكلام في رأي جَهم والقدر، وكل ما أشبه ذلك، ولا أحب الكلام إلا فيما تحته عمل، فأما الكلام في الدين، وفي الله عَزَّوَجَلَّ فالسكوت أحب إلى لأني رأيت أهل بلدنا ينهون عن الكلام في الدين إلا فيما تحته عمل»[3] وهنا نلاحظ مدى تأثير بيئة المدينة التي لا تخوض في النظر إلا إذا كان تحته عمل، ولا تميل إلى الخوض في الجدال واللجاج الذي يعزل العقيدة عن واقع الناس المعاش وحياتهم، وذلك لأن الإسلام منذ نشأته ارتبط فيه النظر بالعمل، وبهذا فقط تغلغل الإسلام في معظم شئون المسلمين.

ولم يقف الإمام مالك في رفضه لعلم الكلام عند حدود أن الخوض فيه تجاوز لمسلك الرسول والصحابة، أو أن الكلام يورث اللجاج والجدال ويقلل من العمل، ولكن الإمام مالك وظف سلطة الفقه التي يمتلكها في رفض علم الكلام، وهنا يأتي الخطر الحقيقي، لأن الفتوى حين تسود بين العوام تؤدي إلى محاصرة صاحب الكلام، والنظر إليه دومًا بعين الشك والريبة من جهة

(1) الهروي، ذم الكلام، جـ5/ص73، وأيضا السيوطي، صون المنطق، ص33.
(2) السيوطي، صون المنطق والكلام، ص63.
(3) المرجع نفسه ص135.

اعتقاده، فقد أفتى الإمام مالك بعدم جواز شهادة أهل الأهواء والبدع، «وفي تأويل قول الإمام مالك لا تجوز شهادة أهل البدع، وأهل الأهواء، قالوا وأهل الأهواء عند مالك، وسائر أصحابنا هم أهل الكلام، فكل متكلم فهو من أهل الأهواء والبدع»[1] وهنا نطرح تساؤلاً مهماً: لماذا وظف الفقهاء كل ما في جعبتهم لمواجهة علم الكلام حتى سلطة الفقه؟ هل كان الفقهاء يستشرفون ما يمكن أن يؤدي إليه الخوض في الكلام من أثار وخيمة على الحضارة الإسلامية؟!

وكان الإمام الشافعي (204هـ) أكثر الأئمة الذين هاجموا علم الكلام بضراوة، فالإمام الشافعي ارتحل في أرجاء العالم الإسلامي ما بين اليمن، ومكة، وبغداد، ومصر، ورأى بعينه مدى خوض المتكلمين في مسائل دقيقة تجاوز حدود العقل البشري، وكيف أن الخوض فيه يفرق المسلمين، فكان الشافعي ينتقد رؤية العقيدة الإسلامية في إطار الموروث الثقافي اليوناني، فما جهل الناس ولا اختلفوا إلا لتركهم لسان العرب. وميلهم إلى لسان أرسطو، وأشار الشافعي بذلك إلى ما حدث في زمن المأمون من القول بخلق القرآن، ونفي الرؤية، وغير ذلك من البدع وأن سببها الجهل بالعربية، والبلاغة الموضوعة فيها من المعاني، والبيان، والبديع الجامع الجاري عليه نصوص القرآن والسنة، وتخريج ما ورد فيها على لسان اليونان، ومنطق أرسطو الذي هو في حيز، ولسان العرب في حيز، ولم ينزل القرآن، ولا أتت السنة إلا على مصطلح العرب ومذاهبهم في المحاورة، والتخاطب، والاحتجاج، والاستدلال، لا على مصطلح اليونان،

(1) السيوطي، صون المنطق والكلام ص137، وأيضًا طاش كبري زاده، مفتاح العلوم جـ2/ص137.

ولكل قوم لغة واصطلاح، وقد قال الله ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ﴾ [إبراهيم: 4] فمن عدل عن لسان الشارع إلى لسان غيره، وخرج الوارد عن نصوص الشرع عليه جهل، وضل، ولم يصب القصد»[1].

ومن الواضح أن الشافعي يركز في نقده لعلم الكلام يركز على خصوصية كل حضارة، ودور اللغة وأساليبها واختلافها من حضارة لأخرى فهو يربط فهم الكتاب والسنة باللغة العربية التي تختلف عن لغة اليونان واصطلاحاتها، ولكن «الأصول التي استند عليها علماء الكلام إما أنها تلبس المعاني الإسلامية ثيابًا ليست لها كمصطلحات الجوهر والعرض، والقديم والحادث، ومثلها من التعبيرات النابعة من الفلسفة اليونانية، والتي لا تعبر عن مدلولات مشابهة في الإسلام، أو أنها تشوه الفكرة، وتخلط بين التصورات، لأن صلة الفكر باللغة صلة وثيقة، وقد وضع المتكلمون هذه الاصطلاحات أولًا ثم أرادوا كلام الله تعالى، ورسوله ﷺ على ما وضعوه من اللغة والاصطلاح»[2] وهنا ينتقد الإمام الشافعي هذه الممارسات الكلامية ويرى «أن من أراد تخريج القرآن والسنة والشريعة على مقتضى قواعد المنطق -يقصد اليوناني- لم يصب غرض الشارع البتة، فإن كان في الفروع نسب إلى الخطأ، وإن كان في الأصول نسب إلى البدع، وهذا أعظم دليل على تحريم هذا الفن- المنطق- فإنه سبب للإحداث والابتداع، ومخالفة السنة، ومخالفة غرض لشارع»[3] ومن الملاحظ مدى تركيز الإمام

(1) السيوطي، صون المنطق والكلام ص15، وأيضًا عبد الحليم محمود، الإسلام والعقل ص67.
(2) محمد مصطفى حلمي، منهج علماء الحديث في علم أصول الدين، دار الدعوة، الإسكندرية، ط1 1992ص144.
(3) السيوطي، صون المنطق والكلام ص16.

الشـافعي على خصوصية العلاقة بين الإسـلام واللغة العربية تلـك العلاقة التي اتخذ منها الشـافعي وسـيلة لنقد علـم الكلام، وهو محق في ذلـك لأن الاختلاف حـول الألفاظ كان وسـيلة للمنازعات والخلافات في قـراءة العقيدة بين الفرق، ولهذا «عارض السـلف المتكلمين- خشية الفتنة- بسبب استخدام الاصطلاحات الكلامية التي لم يأت بها الكتاب أو السنة (...) فقد أدت هذه الاصطلاحات إلى منازعات، وخصومات بين المسلمين لعدم اتفاق على مدلولاتها وتركيباتها»[1].

ومما سـبق نلاحظ مـدى تركيز الشـافعي عـلى ضرورة فهم الإسـلام في صورته العربية الخالصة، ومحورية دور اللغة في هذا الفهم، ونقده للتشـويه الـذي أحدثـه ميل البعض إلى لسـان اليونان في فهم الإسـلام، وهنا ينبغي أن نطرح مجموعة من التسـاؤلات المهمة: هـل كان من المفروض على أصحاب الحضـارات الأخرى أن تفهم الإسـلام بالصورة العربيـة الخالصة بعيدًا عن مورثاتهم الثقافية السـابقة على الإسلام؟ هل الإسلام كدين عالمي نزل للأمم على اختلاف ألسنتهم وألوانهم قيد فهمه بالفهم العربي الأول له؟!.

ووظف الإمام الشـافعي سـلطة الفقـه والفتوى في تحريـم النظر في علم الكلام فيقول «مذهبي في أهل الكلام تقنيع رؤوسهم بالسياط، وتشريدهم في البلاد»[2] وفي رواية أخرى «حكمي في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد،

(1) محمد مصطفى حلمي، السلفية بين العقيدة الإسلامية والفلسفة الغربية، دار الدعوة، الإسكندرية، ط1 1991 ص67.

(2) فخر الدين الرازي، مناقب الشافعي، مكتبة الكليات الأزهرية 1986 ص99، وأيضًا ابن حجر العسقلاني، توالي التأسيس بمعالي ابن إدريس في مناقب الشافعي، مكتبة الآداب، القاهرة، 1986ص148، وأيضًا السيوطي صون المنطق ص64، وأيضًا طاش كبري زاده مفتاح السعادة جـ2/ص138.

والنعال، ويطاف بهم في العشائر والقبائل، ويقال: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة، وأقبل على الكلام»[1] وهنا نلاحظ ربط الشافعي بين الخوض في علم الكلام وبين ترك الكتاب والسنة، وكأن علم الكلام لم يكن محاولة لفهم الكتاب والسنة؟! ولكنه فهم بلا قيود ومحددات السلف، فعلم الكلام خاض في المتشابه في حين أن السلف والفقهاء حرموا الخوض في المتشابه، وهناك رواية عن الشافعي تثبت ذلك وهي «حكمي في أهل الكلام حكم عمر في صبيغ، ودل ذلك منه على أن العلة عنده في تحريم النظر في علم الكلام ما يخشى منه في إثارة الشبه، والانجرار إلى البدع، فحرمه قياسًا على تحريم النظر في المتشابه»[2] وتتضح هذه الرواية في أن كتب السيرة تحكي لنا عن رجل يدعي عبد الله بن صبيغ جاء إلى عمر بن الخطاب يسأله عن بعض الآيات المتشابهة فما كان من عمر بن الخطاب إلا أن ضربه بالجريد، وأمره بالمشي إلى الكوفة على قدميه حتى تاب، وهنا نلاحظ ربط الشافعي حكمه في أهل الكلام بحكم واقعة حدثت في عهد عمر بن الخطاب، وهنا يتضح مدى رغبة الفقهاء في السير في أمر العقيدة على نهج الصحابة دون الوعي بأثر اختلاف البيئات، والألسنة، والأجناس، في فهم العقيدة الإسلامية.

وإذا كان الإمام الشافعي قد ظهر في عصر ازدهار الجدل العقلي والكلامي فلابد له من مناظرة أصحاب الكلام فقد ناظر بشر المريسي (218هـ) «فحين دخل عليه بشر قال له أخبرني عما تدعو إليه: أكتاب ناطق، وفرض مفترض، وسنة قائمة، ووجدت عن السلف البحث فيه والسؤال، فقال بشر: لا إنه لا

(1) ابن العز الحنفي، شرح الطحاوية ص17.
(2) السيوطي، صون المنطق والكلام ص19.

يسعنا خلافه، فقال الشافعي أقررت بنفسك على الخطأ، فأين أنت من الكلام في الفقه والأخبار، فلما خرج قال الشافعي: لا يفلح، ودل هذا على أن العلة من تحريم النظر في علم الكلام كونه لم يرد الأمر به في كتاب ولا سنة ولا يوجد عند السلف البحث فيه»[1].

ولقد رأى الشافعي من المتكلمين مدى التجرؤ على الله ورسوله، وخوضهم في مجالات تتجاوز حدود العقل، ولهذا كان يشكك في عقائد المتكلمين، ويعتبر الخوض في الكلام أكبر ذنب ممكن أن يرتكبه مسلم، وأنه أعظم الموبقات فيروي عن الشافعي أنه «يوم ناظر حفصي الفرد قال أبا موسى لأن يلقي الله عَزَّوَجَلَّ العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خير من أن يلقاه بشيء من الكلام، لقد سمعت من حفص كلامًا لا أقدر أن أحكيه»[2] وفي رواية أخرى «لقد اطلعت من أهل الكلام على شيء ما ظننت مسلمًا يقوله، لأن يبتلي العبد بكل ما نهى الله عنه ما خلا الشرك بالله خير من أن يبتلى بالكلام»[3] وهنا يبدو الكلام أدنى من الشرك، وأعظم الموبقات.

وينقل عن الشافعي أنه اتهم علماء الكلام بالزندقة فيقول «إذا سمعت الرجل يقول الاسم غير المسمى، والشيء غير المشيئ فاشهد عليه بالزندقة»[4] ويشكك الشافعي في عقائد علماء الكلام حتى لو شهدوا لهم بالتقوى

(1) المرجع نفسه ص30.

(2) فخر الدين الرازي، مناقب الشافعي ص93، السيوطي، صون المنطق ص136، طاش كبري زاده، مفتاح السعادة جـ2/ ص14.

(3) ابن العز الحنفي، شرح الطحاوية ص149.

(4) أبو الحسين البيهقي، مناقب الشافعي، تحقيق السيد صقر، دار التراث القاهرة، 1970، جـ1/ص405، وأيضًا السيوطي، صون المنطق ص31.

والـورع، و يطالب الناس بعدم الركون إليهـم فقد ذكر يونس بن أبي الأعلى أنه نقل للشـافعي قول الليث بن سـعد بأنك لو رأيـت رجلًا من أهل الكلام يمـشي على الماء فلا تركـن إليه، فقال الشـافعي لقد قـصر: إن رأيته يمشي في الهواء فلا تركن إليه[1].

والسـؤال الذي يتبادر للذهن هل يتناسب هذا الموقف الحاد للإمام الشافعي من علم الكلام مع فقيه كان أشهر ما يروى عنه مقولته بأن: رأيي صواب يحتمل الخطأ، ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب، إننا نفسر تسـامح الشـافعي الواضح في مقولتـه هـذه في مجال الفـروع أو الفقه، فهو كان يقبـل الاختلاف في الآراء الفقهيـة، ولكنه بالمقابل كان يرفض بحدة الجدال حول الأصول - العقائد- لأن ذلك مدعـاة للفرقة والتكفير، ولهذا حين سـأل في موضوعات علم الكلام كان يقول «سـلني عـن شيء إذا أخطأت فيه قلت أخطأت، ولا تسـألني عن شيء إذا أخطأت فيه قلت كفـرت»[2] و يقول «رأيت أهل الكلام يكفر بعضهم بعضًا، ورأيت أهل الحديث يخطأ بعضهم بعضًا، والتخطئة أهون من التكفير»[3].

والدليـل على عنف الشـافعي في رفضه لعلم الـكلام أنه حين كان يطلب منـه تأليف شيء في علم الكلام كان يرفض «أخـرج عن أبي ثور قال: قلت للشـافعي ضع في الكلام شـيئًا، فقال: من ارتدى بالكلام لم يفلح»[4] وروى عـن الإمام أحمـد بن حنبـل أن «الشـافعي إذا ثبت عنده الخـبر قلده، وخير

(1) أبو الحسين البيهقي، مناقب الشافعي ، جـ1/ص453، وأيضًا السيوطي، صون المنطق ص73.

(2) البيهقي، مناقب الشافعي جـ1/ص460 وأيضًا السيوطي، صون المنطق ص64.

(3) فخر الدين الرازي، مناقب الشافعي ص100.

(4) السيوطي، صون المنطق ص65

خصلة كانت فيه أنه لم يكن يشتهي الكلام، إنما همه الفقه»[1] وما يثبت موقفه هذا بعض أبيات الشعر التي وردت له في شرح الطحاوية إذ يقول:

كل العلوم سوى القرآن مشغلة إلا الحديث و إلا الفقه في الدين
العلم ما كان فيه قال حدثنا وما سوى ذاك وساوس الشيطان

ويقدم فخر الدين الرازي العديد من التبريرات لموقف الشافعي الحاد من علم الكلام، فيرى أن ذلك يرجع إلى الفتن العظيمة التي وقعت في زمانه بسبب الخوض في خلق القرآن، واستعانة أهل البدع - المعتزلة- بالسلطان، وقهرهم لأهل الحق، وعدم التفاتهم لدلائل المحققين، فعرف الشافعي أن البحث في هذا العلم ما كان في ذلك الزمان لله، بل لأجل الدنيا والسلطنة فذم من اشتغل به، ويبرر ذم الشافعي- من جهة ثانية- إلى أن هذا الذم مصروف إلى الأقيسة الفاسدة الواقعة في معارضة النصوص، ولكن التبرير الثالث الذي له وجاهته عندي أن مذهب الشافعي كان يبغي الاكتفاء بالدلائل المذكورة في القرآن، وأن ذلك واجب، وأن الزيادة عليها، والتوغل في المضائق التي لا سبيل للعقل الخوض فيه جائز، فلهذا السبب بالغ في ذم من حاول الخوض في تلك الدقائق[2].

وكان الإمام أحمد بن حنبل أكثر الفقهاء الذين تعرضوا للمحن نتيجة مواقفه من علم الكلام، ونقده لآراء المعتزلة وكان من الطبيعي أن يتصدى الإمام أحمد بالنقد لعلم الكلام بعد محنة خلق القرآن فكان يرى أن «علماء

(1) السيوطي، صون المنطق ص63..
(2) فخر الدين الرازي، مناقب الشافعي ص103 - 104.

المعتزلـة زنادقـة»[1] وكان يكره من يخـوض في علم الـكلام لأن «علم الكلام زندقـة، وما ارتدى أحـد بالكلام إلا كان في قلبه دغل على أهل الإسـلام لأنهم بنوا أمرهم على أصول فاسدة أوقعتهم في الضلال»[2] ونتيجة لكراهية أحمد بن حنبـل للكلام فيروى عنه «هجره للحارث المحاسـبي وكان من أهل العلم برده على المبتدعة بعلم الكلام، وقال له ليس من السنة أن ترد عليهم، ولا يناظرون، و إنمـا السـنة أن يخبروا بالآثار والسـنن، فإن قبلوها و إلا هُجـروا في الله»[3]، ومما سـبق نلاحـظ ميل أحمد بن حنبل إلى التشـكيك في عقائـد علماء الكلام، واتهامهم بالزندقة، وتأكيده على ضرورة ارتباط المعتقد بنهج آثار السـلف وما كانوا ينهجونه إزاء العقيدة، ولهذا كان يرفض الخوض في الكلام.

ونتيجـة للمحنة التـي تعرض لها الإمام أحمد بن حنبـل فقد رأي أن علماء المعتزلـة حينما احتموا بالسـلطة حـاول أن يرفضـوا على العـوام آراءهم في العقيدة، وعذبوا من عذبوا، وعزلوا من عزلوا من مناصبهم، ولم يتورعوا عن توظيف أي وسـيلة شرعية كانت أم غير شرعية من أجل نشر مذهبهم، ولهذا كان الإمام أحمد بن حنبل ينادي «بأن أهل البدع والأهواء لا ينبغي أن يستعان بهم في شيء من أمور المسلمين، فإن ذلك أعظم الضرر على الدين»[4].

(1) ابن الجوزي، مناقب أحمد بن حنبل، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط1 1973، ص 158.

(2) السيوطي، صون المنطق ص132.

(3) ابن تيمية، شرح العقيدة الأصفهانية، تقديم حسنين مخلوف، دار الكتب الإسلامية، القاهرة، بدون، ص104، وأيضًا السيوطي، صون المنطق ص150، طاش كبرى زاده، مفتاح السعادة ج2/ص138.

(4) ابن الجوزي، مناقب أحمد بن حنبل ص84.

ومما سبق ننتهي من تحليل موقف الفقهاء الأربعة إلى مرونة الإمام أبي حنيفة بعض الشيء مع المتكلمين وقد يكون ذلك نابعًا من كونه أكثر الفقهاء خوضًا في علم الكلام، كما يرجع ذلك في جانب منه إلى كونه من أصول غير عربية، وقد رأى أصحاب الملل الأخرى، ومدى طعونهم على الإسلام وعقيدته، ولكن بقية الفقهاء الأربعة قد وظفوا سلطة الفقه، وقوة التكفير في تحريم علم الكلام، فيذهب صاحب «العقيدة الطحاوية» بأنه «إلى التحريم ذهب الشافعي، ومالك، وأحمد بن حنبل، وسفيان الثوري، وجميع أئمة الحديث من السلف بدعوى: قول رسول الله «هلك المتنطعون أي المتعمقون في الحديث، والاستقصاء، واحتجوا أيضًا بأن ذلك لو كان من الدين لكان أهم ما يأمر به رسول الله ﷺ، ويعلم طريقة، ويثني على أربابه»[1] ولقد أرسى الفقهاء نهج في رفض علم الكلام - بل وتحريمه أحيانًا - سار عليه معظم أقطاب التيار السلفي فيما بعد، وقد ردد السلف نفس المقولات المناهضة لعلم الكلام فكان القاضي أبو يوسف (189هـ) - تلميذ الإمام أبي حنيفة النعمان - يقول لبشر المريسي «العلم بالكلام هو الجهل، والجهل بالكلام هو العلم، وإذا سار الراسل رأسًا في الكلام قيل زنديق، أو رمي بالزندقة، وأراد بالجهل به اعتقاد عدم صحته، أو أراد به الإعراض عنه، أو ترك الالتفات إلى اعتباره، فإن ذلك يصون علم الرجل وعقله»[2].

ويقول ابن قتيبة الدينوري (276هـ) إلى أنه «تدبر مقالة أهل الكلام فوجدتهم يقولون على الله ما لا يعلمون، ويفتنون الناس بما يأتون،

(1) ابن العز الحنفي، شرح الطحاوية ص143.

(2) ابن العز الحنفي، شرح الطحاوية، ص17 وأيضًا عبد الحليم محمود، الإسلام والعقل ص168.

ويبصرون القذى في عيون الناس، وعيونهم تطرف على الأجذاع، ويتهمون غيرهم في النقل، ولا يتهمون آراءهم في التأويل»[1]، فالسلف ينتقدون جرأة المتكلمين في التأويل، لأن هذا التأويل غالبًا ما يخضع لأهواء أهل الكلام، ويتابع ابن قتيبة آراء الشافعي في نقده لعلم الكلام فيرى «أن سبب الإخلال هو الإعراض عن تدبر كلام الله، وكلام رسوله إلى الاشتغال بكلام اليونان، والآراء المختلفة، وإنما سمي هؤلاء أهل الكلام لأنهم لم يفيدوا علمًا لم يكن معروفًا، وإنما أتوا بزيادة كلام قد لا يفيد»[2]، ويأخذ ابن قتيبه على- كما أخذ الشافعي من قبل- علماء الكلام أنهم يختلفون حول الأصول وليس الفروع «فلو كان اختلافهم في الفروع، والسنن لا تسع لهم العذر عندنا، وان كان لا عذر لهم فيما يدعونه لأنفسهم كما أتسع لأهل الفقه، ووقعت لهم الأسوة بهم، ولكن اختلافهم في التوحيد، في صفات الله تعالى، وقدرته وفي نعيم أهل الجنة، وعذاب البرزخ، وغير ذلك من الأمور التي لا يعلمها نبي إلا بوحي من الله»[3].

ومن الواضح أن ثمة رغبة عند الفقهاء والسلف في الحفاظ على صورة معينة للعقيدة أدت بها في مرحلة النبوة والخلافة الراشدة، وتثبيت هذه الصورة للعقيدة، ويعتبر كل ما حاول تقديم قراءة مغايرة للعقيدة لتلك الصورة للعقيدة مبتدعًا، ومن أهل الأهواء «فما تكلم فيه السلف فالسكوت عنه جفاء، وما سكت عنه السلف فالكلام فيه بدعة، ومما أحدثه الناس أيضًا من الرد على المبتدعة بعلم الرأي والمعقول، وقد كان هذا فيما سلف بدعه،

(1) ابن قتيبة الدينوري، تأويل مختلف الحديث، مكتبة المتنبي، القاهرة، بدون ص12.
(2) ابن العز الحنفي، شرح الطحاوية، ص146.
(3) ابن قتيبة الدينوري، تأويل مختلف الحديث، ص64.

ولم يكن من سير القدماء الرد على المبتدعة إلا بالسنن والآثار لا بعلم الكلام، والقياس النظري»[1] ويبرر ترك الفقهاء لطرق المتكلمين أنها سبب الفتنة، والفرقة بين أبناء الدين الواحد، ولهذا لم يخض فيها الأئمة والسلف، لأنه فيها أمور كاذبة ومخالفة للحق، ومخالفة للكتاب والسنة، وهنا يمكن القول «أن الأئمة الماضيين، والسلف المتقدمين لم يتركوا هذا النمط من الكلام، وهذا النوع من النظر عجزًا منهم، ولا انقطاعًا دونه، وقد كانوا ذوى عقول وافرة، وأفهام ثاقبة، وقد وقع في زمانهم هذه الشبه والآراء، وهذه النحل والأهواء، و إنما تركوا هذه الطريقة، وأضربوا عنها لما تحققوا من فتنتها، وحذروا من سوء مغبتها، وقد كانوا على سنة من أمرهم، وعلى بصيرة من دينهم»[2].

وقد نفسر موقف الفقهاء والسلف الرافض لعلم الكلام بالرغبة في حراسة العقيدة بالصورة التي أدت بها في مرحلة معينة، دون الإيغال في الجدال المفرق، ولقد فسر أحد المعاصرين هذا الموقف بأن الصحابة والتابعين كانوا أكثر الناس فهمًا للإسلام فيقول «إن اتباع السلف ليس مرادًا ولا مطلوبًا لمجرد أنهم كانوا سلف هذه الأمة في الترتيب الزمني، بل لكونهم أحرى الناس بفهم كلام الله، ومعرفة سنة رسوله ﷺ فإن سليقتهم العربية كانت ولا تزال نقية عن شوائب اللكنة في النطق، العجمة في الفهم، فكانوا لذلك أولى الناس لفهم معاني ومرامي كلام الله العربي المبين، وكانوا أقرب الناس إلى حياة رسول الله، والاختلاط به، فكانوا لذلك أولى الناس بالتبليغ عنه، والفهم منه، ثم إنهم كانوا أصدق الناس دينًا، وأنقاهم فطرة وأبعدهم عن

(1) السيوطي، صون المنطق والكلام، ص131.
(2) المرجع نفسه ص94.

مظاهـر التصنـع، والجنوح إلى الابتـداع، فكانوا من أجل ذلـك أولى الناس بالاطمئنان إليهم، والوثوق بهم»[1].

وخلاصـة القول إن موقف الفقهاء من علـم الكلام يعود في جانب كبير منـه إلى أن علم الكلام يولد الشـك بقدر ما يـؤدي إلى الإثبات، كما أن علم الكلام يؤدي إلى الاختلاف والفرقة حول رؤية العقيدة، ويفتح علم الكلام مسـائل كثيرة للجدل واللجاج النظري في حين يطالبنا الإسلام بموازاة النظر بالعمل، ويخوض هـذا العلم في العديد من القضايا التي تتجاوز حدود العقل البـشري، وهـو ما يعـني تجرؤ المتكلمـين في موقفهـم من الكتاب والسـنة، وتأويلهما بما يوافق الهوي، وبسبب هذه الانتقادات فإن الفقهاء لم يترددوا- باسـتثناء أبي حنيفة- في توظيف كل ما لديهم في مهاجمة علم الكلام بضراوة سـواء عن طريق سـلطة الفقه التي يتمتعوا بها، أو سلطة التكفير والشك في معتقداتهم، أو الحث الدائم بربط العقيدة بالكتاب والسنة، وضرورة السير على نهج السـلف وآثارهم في الأخذ بسـنة النبي في قضايـا العقيدة بعيدًا عن طرق المتكلمين.

والأسئلة التي تطرح نفسها علينا الآن: هل ثمة قراءة معينة للعقيدة يمكن أن نتلمسـها لدى الفقهـاء؟ وإذا كانت هذه الصـورة موجودة فهل يمكن أن تمثل مذهبًا عقائديًّا؟ وهل هذه الصورة متكاملة أم أنها جزئية؟

(1) محمد سعيد رمضان البوطي، السلفية، دار الفكر، سوريا، 1988ص12.